

سنن البيهقي الكبرى

12726 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسحاق بن الحسن

الحري ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا الحسن بن الحر ثنا الحكم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده γ أن رسول الله \square كان ينفل قبل أن تنزل يعني الآية في المغنم فلما نزلت ترك النفل الذي كان ينفل فصار ذلك في خمس الخمس وهو سهم \square D وسهم النبي A وروينا عن سعيد بن المسيب أنه قال كان الناس يعطون النفل من الخمس